

الرسم على محال بيع المشروبات



خلص ضريبتك، تنمي مدينتك



ما هو الرسم على محال بيع المشروبات ؟

✓ رسم مفروض على أرباب
المقاهي وكافة المحلات
التي تقوم ببيع المشروبات،
والتي تستهلك في المكان
الذي تباع فيه

للإتصال:

مصلحة الوعاء الضريبي بالجماعة

WWW.COMMUNESAFI.MA



من هم المعنيون بهذا الرسم ؟

✓ مستغلو المقاهي والحانات وقاعات
الشاي؛
✓ محلات بيع المشروبات.



الاجال القانونية

نوعية الاقرار	الاجال القانونية
تصريح الإحداث	30 يوم الموالية لتاريخ بداية مزاولة النشاط
وضع بيان الأداء	الشهر الموالي لكل ربع سنة
الإقرار السنوي	قبل فاتح أبريل من السنة الموالية
إقرار العطالة الجزئية أو الكلية	31 يناير من السنة الموالية
إقرار تفويت النشاط أو توقيفه أو نقله أو تغيير الشكل القانوني	45 يوم من تاريخ وقوع الحالات المذكورة

عدم الالتزام بالآجال
القانونية يؤدي إلى
تطبيق جزاءات وزيادات.



أين يتم إيداع الأقرارات ؟

لدى مكتب الوعاء الضريبي بمقر
الجماعة؛ ✓

بالمنصة الالكترونية
eservices.tgr.gov.ma ✓

أين يتم الاداء ؟

لدى مكتب شسيع المداخل
بمقر الجماعة ✓

بالمنصة الالكترونية
eservices.tgr.gov.ma ✓

عن طريق تحويل الوكالات البنكية ✓

كيف يتم احتساب مبلغ الرسم ؟

على أساس نسبة من المداخل
المحققة دون احتساب الضريبة على
القيمة المضافة؛ ✓

النسبة محددة بموجب القرار الجبائي
للجماعة المصادق عليه من قبل
المجلس الجماعي. ✓

خلص ضريبتك، تنمي مدينتك

إجراءات ومراحل الاداء ؟

إيداع تصريح بإحداث المحل في أجل
لا يتعدى 30 يوم الموالية لتاريخ بداية
مزاولة النشاط؛ ✓

تأدية مبلغ الرسم في الشهر
الموالي لكل ربع سنة مقابل وصل
الاداء؛ ✓

إيداع الإقرار السنوي قبل فاتح
أبريل من السنة الموالية؛ ✓

إيداع إقرار العطالة الجزئية أو الكلية
داخل أجل أقصاه 31 يناير من السنة
الموالية مع تحديد أسباب العطالة؛ ✓

إيداع إقرار تفويت النشاط أو
توقيفه أو نقله أو تغيير الشكل
القانوني داخل أجل أقصاه 45 يوم
من تاريخ وقوع الحالات المذكورة. ✓